

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٦٠ لسنة ٢٠٠١

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة المعدل بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣؛

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتمثيل والمعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥؛

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن تنظيم وتجهيز أعمال البناء وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلم قانون نظام الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن المجتمعات العمرانية الجديدة وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن إصدار قانون التخطيط العمراني وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن حماية الآثار؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون بشأن البيئة؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمراني المعدل بالقرار الجمهوري رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٨٠؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٨٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون للتخطيط العمراني؛

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم ٤٠٠/١٥٦٢  
برقم قيد ٤/٣٠٤/٤٦٠٢ بتاريخ ٤٠٠/٨/١٧

وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة المنيا على التخطيط العام لمدينة مطاي  
بجلسته المنعقدة في ٤٠ نوفمبر ٢٠٠٠ واعتراض السيد اللواء محافظ المنيا للتخطيط العام  
لمدينة مطاي بذات التاريخ :

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني  
في هذا الشأن :

### فقرة

**مادة أولى** - يعتمد التخطيط العام لمدينة مطاي - محافظة المنيا طبقاً للقرار  
والجريدة المرفقة واللذين أعدتهما الهيئة العامة للتخطيط العمراني بالاشتراك  
مع الوحدة المحلية لمركز ومدينة مطاي .

**مادة ثانية** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٤٠٠١/٦/٢٢

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

دكتور مهندس / محمد إبراهيم سليمان